

سنن ابن ماجه

2637 - حدثنا أبو كريب . ثنا رشدين بن سعد عن معاوية بن صالح عن معاذ بن محمد

الأنصاري عن ابن صهبان عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله ﷺ A .

. (المنقلة ولا الجائفة لا و المأمومة في لاقود) Y

في الزوائد في إسناده رشدين بن سعد المصري أبو الحجاج المهري ضعفه جماعة . واختلف فيه
كلام أحمد فمرة ضعفه ومرة قال أرجو أنه صالح الحديث .

[ش - (المأمومة) هي الشجة التي لم تبلغ أم الدماغ . (والجائفة) هي الطعنة التي

لم تنفذ إلى بطن من البطون . كالدماغ والجوف . (والمنقلة) هي الشجة التي تنقل العظم

حسن K] .